

مجد بالا ماله ولد لك قال بعضهم ان مجل التوابع
 اخرا الكتاب اذ في تابع لما قبلها في الرفع والنصب
 والجر كما في التركيب الائمة لكن المص ارا في مجل
 القابضة للفتدي وقد ذكر اني للمناسبة **قوله**
 ومثال في النصب رابت زيد العاقل اي ابو العاقل
 اليه وفي الرفع رابت زيد وعمروا وفي التوكيد
 رابت زيد لنفسه وفي البدل رابت زيد اخاك
 وما أشبه ذلك اي من الامثلة الواقعة في تركيب
 الكلام اي المقطوع به **باب محفوضات**
الاسماء اي بيان حكم تقسيم محفوضات
 الاسماء اي وتقدمت مرتباتها ومنصوباتها
 ويرتفعها في الافعال ومنصوباتها وجرها
قوله باضافة الله لمحفوضات الالسمالبيان
 الواقع وفي خاتمة الكتاب قوله لبيان الواقع
 اي وليس للاخترا اذ يدخل الافعال محفوض
 وفيه اي اضافة تباينة اي محفوضات في اسم
قوله المحفوضات المشهورة على ثلاثة اشياء
 تسم محفوض بالحرف نحو زيد وتسم محفوض
 بالاصالة نحو بلام زيد وتسم محفوض بالتبعية
 على راي الاخفش والسيهيلي وهو ضعيف وهو
 مراد المص رحمه الله بقوله وتابع المحفوض نحو
 يزيد الفاضل وقد اختلف الثلاثة في السعلة
 التي تولى المحفوضات المشهورة او اشارة رحمه
 الله تعالى اليه بقى من المحفوضات الجرا بالجر
 نحو جرحه روي جرحه لجاورته

الضرب وانما حقه الرفع لانه صفة المرفوع وهو
 الجرح وعلى الرفع التراب والاعمال التوكيد في قوله
 يا صاح بلغ ذوى الزوجان
 كلهم ان ليس وصل اذا اتصلت عنى الذن
 في كلهم تأكيد ذوى الزوجان والى يقال كلهم ذوى
 منصوب على المعقولة وكان حق كلهم النصب
 ولكنه خفض مجازا ورثة للمحوض واما المعطوف
 فقوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم
 وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم
 في قوله من جرح الرجل مجاورته للمحوض وهو الرجل
 وكان حقه النصب كما هو القراءه في حري وخالفه
 في ذلك المحققون ورواوا الجرح على الجواز لا يحسن
 في المعطوف لان جرح العطف جائز بين الاسمين
 ومبطل للمجاورة لعدم تمتع القياس المحقق
 على الجواز في عطف البيان لانه كالنعت والتوكيد
 في مجاورة المتبوع وينبغي امتناعه في البدل لوجود
 الجرح في تقديره ورواى هو لا ان خفضه لانه
 اعانها لفظ على لفظ الروس فقبل الازجى
 مفسولة لا محسوسة فاجوزها لوان عن ذلك
 بوجهين احدهما ان المراد بالجر هنا العنسل
 ونصبت الرجلان بذلك من بين راي المفسولات
 ليعتبر في صب الماعلها اذا كانت مظهره للاسراف
 والثاني ان المراد هنا المسح على الخفين وجعل
 ذلك مسحا للرجل مجازا وانما حقيقته انه
 مسح للتحف الذي على الرجل والسنة تبين ذلك

الضرب

Copyrighted by King Fahd University